

# التشريعات الناظمة

للاراضي الزراعية في إقليم كردستان - العراق  
القوانين، القرارات، التعليمات



به رتبه برابري  
ده ستا به سر د آرتن  
ر كور انذروه  
ار  
٢٦  
٢٠١٦

د. أنور عمر قادر  
مدير عام التخطيط والمتابعة  
وزارة الزراعة والموارد المائية

الطبعة الاولى  
اربيع 2016

٤- قانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥

تنظيم الملكية الزراعية في منطقة كوردستان

المادة ١

تسري احكام هذا القانون على الاراضي الزراعية والبساتين الواقعة ضمن منطقة كوردستان المشمولة بقانون الحكم الذاتي رقم ( ٣٣ ) لسنة ١٩٧٤.

المادة ٢

١ - لا يجوز ان تزيد مساحة الاراضي الزراعية والبساتين المملوكة لشخص او المفوضة له بالطابو او الممنوحة له باللزمة على الحدود التالية:

١ - في الارض الديمة

اولا - ( ٥٠٠ ) دونم في الاراضي الواقعة جنوب خط سقوط الامطار المعين بموجب قانون الاصلاح الزراعي رقم ( ١١٧ ) لسنة ١٩٧٠.  
ثانيا - ( ٣٠٠ ) دونم في الاراضي الواقعة شمال خط سقوط الامطار.  
ب - في الاراضي المروية:

اولا ( ٤٠ ) دونم في الاراضي السحيحة التي تزرع تبغا او شلبا او خضروات او قطنا او حاصلات صيفية اخرى.

ثانيا - ( ٥٠ ) دونم في الاراضي المروية بالواسطة التي تزرع تبغا او شلبا او خضروات او قطنا او حاصلات صيفية اخرى.

ثالثا - ( ١٠٠ ) دونم في الاراضي السحيحة التي تزرع بالمحاصيل الشتوية فقط.

رابعا - ( ١٢٠ ) دونم في الاراضي المروية بالواسطة التي تزرع بالمحاصيل الشتوية فقط.

ج - في البساتين: